

شرح سنن أبي داود مكتمل المجلس 692 شرح سنن أبي داود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد الامام وابو داود في رحمه الله تعالى كتاب الخاتم قال باب ما جاء في اتخاذ الخاتم قال حدثنا عبدالرحيم المقرئ الرؤاسي قال حدثنا عن سعيد عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال اراد رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يكتب الى بعض الاعاجم فقبل له انهم لا يقرأون كتابا الا بخاتم فاتخذ خاتم من فضة ونقش فيه محمد رسول الله هذا الكتاب هو الكتاب الخاتم واتخذ الخاتم فيما يوضع في ورع الانسان في اتباعه مما يوجد له استعماله ومن فظة هذا الخاتم الامر فيه واسع ان فعله فلا وان ترك فلا بأس لم يقل اتخذه الا لما اراد ان يكتب الى بعض ابن ادم وقيل انهم لا يقرأون اي لا يقرأ الكتاب الا اذا كان مختوما يعني قد فتن عليه اه اتخذ خاتمه من فظة كتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم دليل ذلك هذا جواز اتخاذ الخاتم يعني هنا اتخذه لحاجة اتخذه للمصلحة يدل على الخواص ما الذي تخاتم فلا خرج ثم تركه فانه لا حرج في بيت الله رضي الله عنه قال اراني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى بعض الاعمال قال قال اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى بعض الاعاجم يعني الذين هم غير العرب فقبل له صلى الله عليه وسلم ان انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فاذا كان عليه خاتم صاحبه الذي ارسله خاتما من فضة فكتب عليه محمد رسول الله. يدل هذا على جواز التحكم بالفضة. مع ان ذلك في حق الرجال بالذهب والفضة وغير ذلك عبد الرحيم عيسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الاخ هل يمكن ان نقول انا اتخذتم سنة ومأجور بما يفعله اينما يقال ان هذا بالحاجة. ومن فعله مطلقا لا ينكر عليه ومن تركه ينكر عليه عليه اسمه صلى الله عليه وسلم هو نفس الخاتم الذي يلبسه او هو خاتم خاص كل الختم على الرسائل على على هذا آاه ختمة للتدين قال حدثناهم عن البقية عن خالد عن سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه بمعنى حديث عيسى ابن يونس زاد فكان في يده حتى قبض وفي يد ابي بكر رضي الله عنه حتى قبض وفي يد عمر رضي الله عنه حتى قبض رضي لعثمان رضي الله عنه. فبينما هو عند بئر التقط في البئر فامر بها فنفتحت فلم يقدر عليه تنفيه ان هذا الخاتم الذي كان رسول الله عليه الصلاة والسلام عليه محمد رسول الله كان كان بيده نعم كان بيده حتى كذب يعني حتى تيسر الله عز وجل ثم كان بيد ابي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في يدي عمر رضي الله عنه من بعده ان في يدي عثمان يعني انه يأخذ بالخلفاء ويتعاقبون عليه بحيث يعني كل واحد ينتقل منه الى الاخر. حتى كان عثمان وكان لبته مدة وكان عند فسقط الخاتم فيها فامر بها فنزحت اي نزع ماؤها للبحث عنه فلن يجدوه فلن يجدوه اخوان ابي بكر وعمر وعثمان كانوا يلبسون لا شك ان ذلك للتبرك هذا الخاتم الذي مس جسدي في جسده الشريف صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ومعلوم ان الرسول الكريم وسلم كان الصحابة يتورطون بما مس جسده. بشعره وببصاقه وبعرقها ومن فضل وضوءه وكل ذلك جاءت للسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام فلا يكون لاحد من بعده في دليل ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ما فعلوا ذلك بعده في افضل الخلق. وافضل هذه الامة بعد نبيها عليه الصلاة والسلام ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة ما كانوا يفعلون ذلك مع احد معهم وانما كانوا يفعلون ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اينما اتصال الخلفاء في يعني له ولبسهم اياه انما هو تبرك بهذا الخاتم الذي مس جسده الشريف صلوات الله وسلامه وبركاته عليه بقية انا سعيد عن اصالة عن انس. قال حدثنا قصيدة ابن سعيد واحمد ابن صالح قالا قال اخبرني عن ابن شهاب انه قال حدثني انس رضي الله عنه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم من ورق انظروا هذا شبيه كان خاتم حبشي والفص هو

ان البارز الذي تكون عليه الكتابة قالوا حبشي آآ حبشي الى الحبش الحبشة من اجل الصنعة اذا جاء في حديث سيأتي ان يفصل منه ان يفصله منه فضة وهذا يعني يدل على انه لا تنافي بين الروايتين ما دام انه قول شي انه آآ ان ساعة يعني آآ يعني سيأتي ويكون معنى ذلك انه من فضة ولكن صنعة انما هو اه انه صنعة حبشية احمد بن صالح احمد بن صالح اخرجه البخاري وابو داود اخرج محمد بن شهاب محمد بن مسلم من عباد الله من شهادة الجفري ثقة فقيه حدثنا احمد بن يوسف قال حدثنا زهير. قال حدثنا حميد القويين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم كان انما ان اخاكم كله

واذا كان الحديث السابق كما عرفنا فشر ما فيه منه اما بالنسبة للحبشة بانه قناعة انه لا يكون هناك تنافي ثاني حديثين وام عائشة للرباعيات اعلى طبعاً حدثنا نصير بن فرج قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مخاصم من ذهب وجعل خطه مما يلي ضغن كفه ونقش فيه محمدا رسول الله فاتخذ الناس خواتم الذهب فلما رأهم قد اتخذوها رمى به قال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما من شبهة نقص فيه محمد رسول الله ثم لبس الخاتم بعده ابو بكر ثم لبسه بعد ابي بكر وعمر ثم لبثه بعد عثمان رضي الله عنه حتى وقع في بئر اليف. قال ابو داود ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ينتقل الناس خواتيم منها انا ما ادري ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا انجسد ابدا. يعني اذا كان مباحا في محرم ابدا يعني انه حرم على الرجال ثم انه اتخذ حكم المفضل حرم حاتم الذهبي وتركه النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ثم عليه محمدا رسول الله وكان بيده ثم بعده في ابي بكر ثم عمر ثم عثمان مدة من خلافته حتى وقع في بئر حتى وقع في بئر اريح انها بئر هي في جهة اذا وبعضهم ايش؟ الانهار تتبع الحرص على الاشياء التي نار في السنة بالمحافظة عليها بذلك وفي نفس الوقت الاثار الشرعية التي هي الاحكام الشرعية والوامر والنواهي يحلون بها سيؤثرون في انتهاء الاوامر فيقعون في شية من النواهي واما الاثار التي لم تأتي بها سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل جاء ما يدل من التحذير من اتخاذ اثار الانبياء وان ذلك يؤدي الى الغلو ويؤدي الى المحاذير كما جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه انه كان في طريقه من مكة الى المدينة او من المدينة الى مكة وكان هناك مسجد فرأى الناس يأكلون ويصلون فيه فقال ما هذا؟ قالوا هذا آآ هذا مسجد يعني وقال صلى الله عليه وسلم فقال آآ انما هلك من قال انه كان قبلكم في اتخاذهم اثار انبيائهم مساجد من ادركت الصلاة فليصلي والا فليمضي فانه لا يقصد يعني في ذلك المكان لا يتعمد الذهاب اليه من اجل انه اثر ومن اجل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بأس هذا كلام عمر رضي الله عنه النبي والحريص على اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي هو ثامن الخلفاء الراشدين الذين امر النبي الكريم عليه الصلاة والسلام باتباع سنتهم مع سنته في قوله عليه الصلاة والسلام كثيرا عليكم بسنة من سنة الخلفاء الراشدين المهديين واياكم ومحدثات الامور بمعنى بعض الناس يولع بالاثار الغير مشروعة التي ما جاء شيئا يدل على اعتبارها ولا على قصدتها ولا على تتبعها ويفعلون ويقصرون عن الاثار الشرعية التي هي التي بعث فيها رسول الله التي هي اوامر ونواهي يجب امتثال ما كان منها مأمورا به ويجب الاجتناد والابتعاد عما كان منه من هي عنه وهناك من الناس من يحرص على هذه الاشياء ليقصر في الى اسلام اتباعه للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام فيما جاء به مما امر به ومما نهى عنه صلوات الله وسلامه وبركاته فهذه البدع التي سقط فيها الخاتم يعني بعض الناس اه ينكرها و يعني يريد اظهارها و ابرازها و ايجاد التبرك بها لحصول البركة لماذا؟ لانها سقط فيها ختم رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة هنا ما هي الاتباع الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام؟ في السير على نهجه واتباع سنته فهي علامة محبة الله عز وجل للعبد الله عز وجل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله سيغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم. علامة المحبة وعلامة الصدق لمحبة الانسان متبعا لا مبتدعا. النبي صلى الله عليه وسلم حذر من البدع. وامر بالسنة. ومثل ذلك ومثل هذه الامور التي يعتني بها البعض الناس ويحرص عليها بعض الناس يعني فيه فيه محاذير وفيه اضرار في الوقت الذي وفي الوقت الذي اه يحرصون على هذا يقصرون فيه مأمورون به. مثل الشية الذي ارسل النبي من اجل ابلاغه والحكي عليه فيه قال ابو داود على عثمان حتى سقط الخالة من يده. ما ندري عن هذا هذا التوجيه او هذا التعليل وهذا الذي ذكره ابو داود يعني حقيقته ان الاختلاف لما حصل في ذلك التعليق حصل في ذلك الوقت والله تعالى الله تعالى اعلم نصير بن الفرغ؟ نصير بن فرج هو؟ النسائي. عن ابي اسامة. عن ابي اسامة حمادي بن اسامة ثقة اخرجه اصحابك عن عبيد الله عن عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم العمري المصغر الثقة نعم سلم عمر وثقة عن عبد الله بن

عمر بن الخطاب رضي الله عنهما صحابي الجليل واحد عن الصحابة واحد السبعة المعروفين في كثرة النبي صلى الله عليه وسلم الخاتم ان كان من الماء وكذلك الساعة او من الاحجار الكريمة. والله الذي ينبغي للانسان الاشياء الغالية الاشياء المفيتة ما يحرص على الانسان يأتي بالشيء ان الذي ليس فيه مغالاة وليس فيه اسراف يعني وكذلك ما كان يعني آآ غير ما كان من شيء لا مبالغة فيه ولا اسراف فيه اذا كان الخاتم فيه اسم الله. اذا دخل الخلاء كل شيء فيه ذكر الله فانه لا يصلي به الخلاء. اما اذا كان الانسان مقربا الى ذلك ولم يتمكن الا يعني ولا فيه ذلك الا باقالة بحيث ما تمكن من فضله يعني آآ يظع في مكان او في مكان مأمور او يعطيه احد فهذا انما آآ مما آآ يمر اليه احيانا لا بأس بذلك عند

وهل يجعل حسن الخاتمة مما يلي الكف دائما ونعرفه مما يلي بطنك. بعض العلماء قال انه يكون على الهيئة التي قالها فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعضهم يقول ان الامر في ذلك

ثلاثة سواء كان من داخل الكف او كان من خارجها ولا شك ان كان يجعله من الداخل فالامر في ذلك واجب. يعني دائمة ندعوا وضع في باطن الكف والقبض عليه

في النهاية كونه يعني يجعله يجعله في داخل اه خاصة في الداخل الذي فيه الكتابة يعني يخلعه ويضعه في كفه لا فرق بينه هو الاحترام اسماء الله عز وجل. يعني

يعني كتب فيها يعني آآ فيها ذكر الله يعني تكون يعني فتحترم وشكرا عند الضرورة نافذة قال حدثنا عن نافع بن عمر رضي الله عنهما في هذا القبر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فنقش فيه

ان محمدا رسول الله وقال لا ينقص احد على نقص خاتمي هذا ثم ساق الحديث ثم حديث ابن عمر زيادة المناقشة انه قال لا يتشاهدون على نكش حاتم هذا لان الناس لا يفعلون كما فعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه هذا النقش الذي ناقشه يعني يتعلق به يخصه وكان يختم

ليس له ان يفعل ذلك بان يكتب عليه مثل ما كتب على خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه ثقة اخرجها النافع لابن عمر نافع بن عمر وقد رأيتاه قال حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم

وغيره ابن زياد عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما في في هذا الخبر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال بل سمعته فلم يجدوه فاتخذ فمن خاتما ونقص فيه محمد رسول الله قال فكان يختم به او يختم او يتقسم به

عن نافع ابن عمر بهذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان سمعته فلم يجدوه هذا آآ فلم يجدوه ومر انها نزحت الذهب وانهم وجدوه. من نزحة الذهب

فيعني ان في مثل الذي قبله الا ان فيه لانهم يلتمسون فانهم لم يجدوه وقال ايش؟ ثابت اتخذ عثمان خاتما ونقش فيه محمدا رسول الله. نعم لان عثمان رضي الله عنه لما بحث عن الخاتم

الذي سقط في البئر وهو خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان في يد عدنان آآ وبحث وبحث عنه فلم يوجد اتخذ حاضنا وكتب عليه محمد رسول الله

محمد رسول الله فكان يختم به او يتحكم آآ معلوما ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم والخلفاء الذين لبثوا خاتم الذين يسمع خاتمه جديدة ويكتب عليه محمد رسول الله ثم به فهذا ليس مطابق لما قد حصل في فعل السلفاء

هذا التبرع لان هذا لمسة جسد الرسول صلى الله عليه وسلم. جلست القضية قضية الخاتم او انه يصنع خاتم يسأل عليه اسم الرسول صلى الله عليه وسلم ان الحديث الذي سبق المرأة انه يقول لا يتشاحن على خدم هذا. لا ينقص احد لا يقلد ولا يصنع يعني شيء يعني على نحوه

على هيئته ليس الامر كما قتل على خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم الثلثاء كانوا يلبسونها وتبركها وليس بالختم بهم ما ما يحكمون به وكيف يختمون بمحمد رسول الله وهذا شيء يخص الرسول

باسمائهم آآ هذا الرسم الاخير يعني فيه نكارة من جهة ان عثمان رضي الله عنه آآ اتخذ خاتما وكتب عليه محمد رسول الله وكان يختم به او يتختم به هذا فضل منكر. لان الذي له الوجه

اذا تأب اذا كان هذا يفعلونه هو التبرك بما مس جسده. قام صناعة حاتم جديد وينقش عليه محمد رسول الله فان هذا لم ينتجه حتى يتبرك وايضا مخالف لما جاء بانه لا ينقص احد على حاكمه او نقص خاتمه صلى الله عليه وسلم

من جهتين من جهة حافظة يعني الوجه للتبرك اي ان النبي صلى الله عليه وسلم انه مخالفة لما تقدم من انه لا احد ينفخ مثل نقش خاتمه خاتمه صلى الله عليه وسلم

محمد ابن يحيى ابن فارس الزهري عن ابي عاصي عن ابي عاصم هو حاكم المخلد له اوهام عن ابن عمر ابن عمر فقد مر هنا والالباني رحمه الله يعني قال عن الحديث ان اسناده يعني من الاسناد الضعيف ولعله من جهة

بن زياد واما من ناحية فهو منكر هو انك من الجهتين التي هي اشد اليهما رحمه الله تعالى بعض ما جاء في ترك الخاتم قال حدثنا

محمد ابن سليمان عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه رأى في يد نبيه صلى الله عليه واله وسلم خاتما من ولد يوما واحدا فصنع الناس فلبسوا وطرح النبي صلى الله عليه وسلم فطرح الناس. قال ابو داوود رواه عن الزهري لابي يعني وشعيب وهو يسافر كل قام ولقى. الا بترك الخاتم من جهة الاتحاد الخاطىء معنا فريق الخاتم. استعماله هذا استعماله ابو داوود حديث انس حماية امنية خواتيم فطرحه وطرحه يعني خواتيمهم مش عارف آآ فهذا الحديث آآ فيما يتعلق بالخاتم او آآ لا يتفق مع ما تقدم في كونه اتخذ حاتم المصبة لانه الذي جاء انه فعله وتركه من الذهب هو ذهب فالامر آآ للحديث اما ان يكون فيه وهم الذهب اما المقصود بذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتم ابن ذهب ثم اتخذ خاطب للحكمة قبل ان يطرح لذلك الذي اراد طرحه الذي هو من ذهب الناس اتخذوا خواتيم الذهب كما اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم والرسول صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من الجنة والرسول طرح خاتم الذهب وطاح الناس منها استعمال ذلك الخاتم وبقي بيده اما ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم وترك خاتم الفضة لانه طرحه ولم يستعمله فهذا مخالف لما جاء في الحديث من ان ذلك استمر معه حتى قلم انه اخذه بعدها وبكر ثم عمر ثم عثمان اما اه ضاع وفقد في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه. فالامر منه ان يكون فيه وهم لجهة بدل الذهب جهة والذي طرح يذهب او ان الرسول صلى الله عليه وسلم اتخذ ختم ودعو قبل ان يطرحه ويلقيه اتخذ خاتما من فضله الفواتير ثم انها تعمل خاتم الهدم فاهدنا محمد ابن سليمان محمد ابن سليمان اللي هو ينزل الى محمد بن سليمان وهو ابو داوود النسائي لابراهيم ابن كعب عن الاجتهاد مرة يترك. عند ابي داوود قال ابو داوود رواه عن الزهري رواه عن الزبيري انا ايها الكتب الاماراتيين كلهم قال متفقون مع ما جاء في الحديث قال الله تعالى باب ما جاء في خاتم الذهب. قال حدثنا قال حدثنا المعتمر قال سمعت الركيل من الربيع يحدث عن القاسم ان ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول كان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم يكره عشر خلاف الصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب ودر الايثار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محلها والضرب بالكعب والرقى الا بالمعوذات بعض التمايم واهل الماء لغيره او غير محله او عن محله. وفساد الطيب غير محرمه. قال ابو داوود اهل البصرة والله اعلم في ما جاء في خاتم الذهب. قالوا ما جاء في خاتم الذهب فجاء في احاديث تدل على تحريمه لمن كان مباحا اولاً ثم قرر ان سبق ان نرى الحديث الذي فيه اه اه طرحه اه الخاتم وقوله لا البسه ابدأ ثم طرح الصحابة تبعوا له اقتداء به صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فجاء كذلك الحديث الذي اخذ حريرا وذهبا فقال هذان حراما على دخول امتي للنساء فان التحلي بالنعم سائغ لهن كما ان من غيرها واما المنع من الجهاد انما هو في حق الرجال. وهم الذين لانعم ولا يتحكمون آآ بالذهب النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ السفارة رسول الله يعني الخلق كان يكره عشرة خلاف الكبرى يعني الذي يكون بالزعفران او يكون بالزعفران وغيره. المرأة احاديث فيها عدم استعمال الزعفران في حق الرجال وسهير الشيب وتغيير الشيب يعني في الثواب. تغيير الشيب بالثواب. اما تغييره لغير السواد فهو مأمور به. فقد جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله وفعله جاء في قوله وفعله صلى الله عليه وسلم فانما الممجوء عنه والمكروه والمحرم وزر الايذاء وجرى الايذاء يعني اسبال الثياب هذا من الامور المحرمة ان هذا الانسان يعرف انه قد جرى ثوبه وانه فعل ذلك. وهو محرم من فهد الشريعة هو اثم ولكنه اذا كان معك استطيع سيكون شرا من العشاء في حق الرجال بالزينة لغير محلها فالتبرج للزينة بغير محلها من حق النساء فهو خيرة من الزينة في غير يعني من هو اه من اه ويجوز ان تظهر له او يصوغ ان تظهر له يعني معناها للجانب الذين تحصل فتننتهم فيها الذي هو الذي جاء في الاحاديث جاء عن الصحابة يعني اذا كان في شيء مجهول او في شيء يعني محرم او غير سائغ هذا فلا يجوز ما كان بمعوذات في ان يكون ولغيرها من القرآن ومن الادعية والكلام السالم من الخطأ ومن الشرك ومن بيع هذا هو الذي يجوز ان يقاله والرقى الا بالمعوذات. مما جاء به بعض التمايم عقلك الماء انت عليك التمايم واصل الماء لغيره او غير محله او عن محله. لغيره عن محله عن غير محله. والمقصود بذلك العدل في الجماع الا تحمّل المرأة لهذا انها تهدي حقي لا يدل عنهن الا باذنهن واما بالنسبة اليانا لا يمكن ان يعبر عنهن كذلك لما قد يترتب على حملهن من كونهن يكون امهات اولاد. فلا يتمكن من بيعهن منهجه جاء في السنن نهى عنه لنهى عنه القرآن يعزلون عن الاهمال خشية الحمل لانهم اذا تصرفوا فيهن كيف شاؤوا للبيع وغير ذلك. فاما اذا صم امهات اولاد فانه لا يجوز لهن فيبيقين ويعتقن بعد موته

آ آ من اريدهن على هذا هو ان العزم انما يكون آ في حق الامام انما يترتب على الحمل من فوات مصلحة ترجع اليه وهو التصرف في تلك الاماكن

هذا الصبي اذا زاد الصبي اي اه اه حصول شيه يترتبه عليه بضرره وذلك انه اذا كان يرضع ووطئت امه فحملت فانه ترتب على امرها فساد لبنها. لا يستفيد الطفل فاذا وضع وامه حامل

انه يتضرر من ذلك اللبن فانه يتضرر من ذلك اللبن ثم قال غير محرمة يعني ان انه غير محرم ولكن كونه آ يترك من اجل ما يترتب عليه من الضرر للصبي لان امرأته سواء كانت مرضعة

فانما يمنع في حال حوضها وفي حال ذاتها لان ذلك وان كان يترتب عليه بمضرة واذا حصل ان حملت فانه يبحث له عن طرق اخرى لا يهيمه قوله تعالى في تحريمه

اكثرها فبعضها مثل هزل مثل عدل هذا حرام حرام ما حصل الاتفاق بين الرجل والمرأة حرة. القرآن ثم اما اذا شاء الله الولد وجد ويوجد العجل لان الحمل يكون منقطع

فشلت قطرة من غير اختيار الانسان الحمل كما جاء في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من كل حزن يقول من كل النمل يكون للولد يا ليت ليس لك هذا الذي يعزل قد يثبت قطره لتذهب الى الرحم فيطيل بها الحمل ويكون الشيه الذي الانسان ما حصل له ما يريد الشيه الذي اراده الله لا بد ان يكون اذا اراد الله ان يجب حملا ولا يجري العزم فانه ينطلق حقه وقطره يكون بها الحمل وكما اشرت في الحديث ليس من كل مني يكون الولد فقد

وفي حديث العزل يعني في بيان ان العدل اذا شاء الله عز وجل الا يؤثر وانه قد يوجد الحمل مع العدل باذن الله مثلا المسدس تشدد المخالفة عن مسعود رضي الله عنه وهو صحابي جليل من فقهاء الصحابة الحديث

هذان الرجلان ولكن بعض او اكثر جاء نصوص يدل على آ ذلك كتحرير اكثر تلك الاشياء التي جاءت فيك. فانما الشيه الذي آ آ تحرير فيه ليس الوضع الذي هو آ قضية آ وطأ المرفع وكذلك ايضا قضية العدل

هذا الحديث اهل البصرة الاثرية من يا بخاتم الحديث نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم وجزاكم الله اللهم آ الاخ الحكيم يقول الشيخ الالباني

لكن اشهد ان فيه آ هذا الاثنان يقول ان شواهد الاول مع ممر سابقا الاول كان يقرأ عشر فرق الصخرة نعم لكن الاحاديث التي وردت يعني في التحذير من ذلك ان الملائكة لا تفهم

في نفس يعني اه الوهم ممن في حديث عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ هذا من ورع الزهري انه اتفقوا الان تلاميذ الزهري هو معروف عنه مسافر وشعيب ابن زياد ابن سعد نعم هذا ممكن ان يكون من الجهل

ما حكم من يتخذ خاتمين او اكثر من الرابع بمعنى يعني بمعنى شيئا يدل على هذا بينما الخاتم ما عرفه احق الرجال في حق النساء نعم ممكن ان تعدد الخواتم

في قول ابي داود انها تتزين ان الرجل الثاني يتزين بالخواتم والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا مجيد وعلى اله وصحبه اما بعد قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب ما جاء في خاتم الحديث

كان حدثنا الحسن عن علي ومحمد ابن عبد العزيز ابن ابي ركنة المأوى ان عبيد ابن حباب اخبره رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وعليه خاتما من شبهه. فقال له ما لي

اجد منك ريح الحكمان وطرحه هو جاء وعليه خاتم للحديث فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار؟ فقرأت فقال يا رسول الله من اي شيه اتخذه؟ قال اتخذه الورق ولا تتمه مثقالا. وليكن محمد عبد الله ابن مسلم. ولم يقل الحسن السلمي المروزي. بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام ابو داود في رحمة الله تعالى بابا في خاتم الحديث؟ نعم في خاتم الحديث. اي في حكم اتخذه

وقد اورد ابو داود الاحاديث في ذلك وقد جاءت او ثبت منها بعضها في عدم لبس الحديد وان ذلك لا يجوز وكونه من حلية اهل النار فلا يجوز لبسه فقد ورد ابو داود حديث بريدة بريدة من حصاد الاسلمي رضي الله عنه

ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من سلف فقال اني اجد ما لي اجد من تاريخ الاصنام؟ ما لي اجد منك ريح نعم ما لجأنا لاجد منك ريح الاصنام. الشبه قيل انه نحاس

وهو يشبه الحديث يختلف عن لون الحديد يكون اصغر. وتتخذ منه الاصنام. قال ما لي اجد لان هذا فيه اشارة الى يعني عدم اتخاذ يعني مثل ذلك لان الاصنام تتخذ منها

هما جاء يعني هذا الحديث مم ما جاء وعليه خاتم الحديث قال حديث اهل النار من حديثي؟ ما لي وعليه حية تحية اهل النار قال قال فماذا؟ قال فماذا؟ قال من اي شيه نتخذه يا رسول الله؟ قال من اي شيه يعني لما انكر عليهم انحاش وانكر عليه الحديث. قال من الذي نتخذه؟ قال يتخذه من فضة. اتخذه من فضة ولا تتمهم قالوا يعني

قلل يعني ولا تجعله رؤية كبيرا او تتوسع فيه او تبالغ فيه

هنا يعني يكون على قدر الحاجة بدون توسع بدون يزيد ان الفضة يعني آآ يتختم بها وقد جاءت الاحاديث الكثيرة يعني في ذلك. وسبق ان نرى جملة منها وان النبي صلى الله عليه وسلم ختمه كان

الفضة وانه آآ توفي وهو في يده ثم اخذ ثم صار في يده ثم يد عمر ثم يد عثمان وفي اثناء سقط عن يده في بئر اتخاذا الخاتم من الفضة ثبتت في الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الحديد فانه قد جاء ما يدل على النهي عنه ومنه هذا الحديث واحاديث اخرى وبعض اهل العلم قال انه يجوز اتخاذا محاكمة الحديث ويستدلون على ذلك بقصة واهبة للرجل الذي قال زوجنيها يا رسول الله فبحث فطلب منه ان يبحث عن مهر فلنجد شيئا ثم قال يا فريث ولو ختم من حديث قال فهذا يدل على ان اتخاذا الخاتم من الحديد انه دائم والحديث لا يدل على الافتخار لانه فرق بين ان آآ يتملك وبين ان آآ يلبس. والمقصود من ذلك هو التملك. ولا يلزم

هنا آآ تملك ذلك للمسه وعلى هذا فالقول بعدم جواز اتخاذا الخاتم الحديث هو الاظهار قال حدثنا الحسن ابن علي الحسن ابن علي ثقة اخرج له الا النسائي. محمد ابن عبد العزيز ابن ابي رجمة محمد ابن عبد ابن ابي

عن زيد ابن حباب عن زيد ابن حباب المرة اخرجه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وحديث اخرجه الفكر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه

الان احسن الله اليك لتعيش التي تستخدم من هذا النوع من النحاس فهل سيجوز للمرأة ان تلبسها؟ لا يجوز هذا يسلم مثال للرجال لبس الحديد. موب حديث اه يعني حديد يعني لون مؤخر. لان في خلاف وفي قلوب. هم

للرجال والنساء. ها؟ عن موضوع الساعة. فيقول الاخ مثلا هل يجوز لبس الرجل للساعة من حديد؟ او الساعة التي فيها شيء من الحديد يتزين بها؟ اولا الساعة يعني لا يتزين بها ولا تتخذ للدين. الرجل تتخذها

التزين يتزين انواع الانواع التي يتجمل بها واما الرجل فمعلوم ان الساعة يعني ما في ما اتخذت من اجل الحديد وانما من اجل فيها سعة وكانها يعني اه اه ساعة يعني لابد من الحديد فيها صناعة الساعة لابد من الحديد فالانسان يعني ما ما لبس الحديد وما

تزين بالحديث وما تزين بالحديث ولكنه اتخذ ساعة وقد يعني بعض اجزائها سمع من الحديث بعض اجزائها سمع من الحديث ثلاثة ولا يقال انه تحلى بحديث وتجمل بالحديث وانما لبث ما من اجل آآ سهولة الاطلاع عليها

معرفة العقاة من المواد الاخرى اللامين والله الشيء الذي الذي هو حديث او يعني اه معناه ولو كان مثلونه يختلف عن لون الحديث في ان جعل الوانا اخرى يعني ان هذا الاخ يقول ما هي المعادن التي ورد النهي عن لبسها

الحديث عندنا نوع خاص نحن الان ندخل فيه في مواد ايش ما ندري عنها كيف تقول لكن انا من يوم ما ادري عن عدته ولكنه يبدو انه يعني انها الحديث

سمعت آآ الالباني طعفه وقال بصدده شواهد او لاوله شواهد مشاهد الذي هو ما يتعلق بالحديد والشبه فانما الكلام على الذي في الاخر انه يعني لا يتمه مثقالا ورد بانه يدل على ان يعني انه لا بأس من التوسع

ذلك لانه جاء واما صدف العوا بها يعني توصى فيها يعني فهذا يخالف يعني هذا المقدار الذي جاء فيه بمعنى انه لا يتمه ولعل يعني كانه يعمل يعني اذا صح على الاشارة الى القناعة والى عدم التوسع وعدم المبالغة

هذه الجملة فقال ولقدره شاهد نعم قال ولم يقل ولم يقل محمد عبد الله ابن مسلم ولم يقل الحسن السلمي المروزي. يعني هذا اشارة الى يعني ما عن طريق شيخه

محمد ابن عبد العزيز آآ لم يقل لم يقل عبد الله بن محمد يعني لم ينسبه يعني لا ينسب آآ لم يذكر اسم ابيه وقال وذكر نسبه قال عبد الله السلمي المروزي المروزي وما ذكر اسم ابيه واما الشيخ الثاني الذي

هو آآ عبد الله بن محمد فلم يذكر النسبة. ذكر اسم ابيه ولم يذكر النسبة. هذا هو الفرق رواية آآ شيخ ابي داوود احدهما قال عبد الله بن محمد ولم يقل السلامي المروزي والثاني قال عبد الله المروي

قال حدثنا ابن المثنى وزباد ابن يحيى والحسن ابن علي قالوا حدثنا سهل ابن حماد ابو عتاب قال حدثنا ابو مكين من سيوف ابن ربيعة قال حدثني اياس بن الحارث بن المعيقين وجده من قبل امه ابو ذباب عن جده رضي الله عنه قال كان خاتم النبي صلى الله

عليه واله وسلم من حديث

عليه فضة قال فربما كان في يدي قال وكان المعيقيب على خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم قال حدثنا ابن المثنى وزباد ابن يحيى والحسن ابن علي قالوا حدثنا سهل ابن حماد ابو عتاب قال حدثنا ابو مكين يوح ابن ربيعة قال حدثني اياس

ابن الحارث ابن المعيقين وجده من قبل امه ابو ذباب عن جده رضي الله عنه انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم من حديث مروى عن عليه في الوقف قال فربما كان في يدي قال وكان المعيقين على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم. ابو داوود حديث

معيقين. آآ

رضي الله عنه انه كان على خاتم الرسول صلى الله عليه وسلم يعني معناه انه هو الذي يعني يكون مسؤول عنه وكانه مع النبي صلى

الله عليه وسلم ويكون معه الخاتم يعني

حفظه مناوولته اياه. وهو مسؤول عن حفظه. اعطائه اياه للختم به. عندما يحتاج اذا اذا ختم انه كان عليه وقال انه كان من فضة من حديث نبي عليه بفضة عليه فضة يعني ليس يعني حديثا خالصا وانما هو آآ حديث معه فضة يعني ليس حديثا خالصا وكان في يده وربما كان في يده معاقين لانه يكون في يده لان هو الذي يتولى

حفظه ومناوولته اياه ما كان بيده على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا بيان يعني كان ربما كان في بيدي انه كان هو الذي يعني الذي كان مسئولا على خاتمه ولهذا يكون في يده ولهذا يكون في بعض الاحيان في يده فيكون في يده صلى الله عليه وسلم. والحديث آآ يعني يتعلق ولكنه ليس عديدا خارطا والحديث ضعف الالباني ولكن مع مع صحته يعني يحمل لانه اه يعني ان يكون قبل النهي وقبل تحريم واو انه اه لم يكن حديثا خالصا والحال نهي ما جاء في الحديث الخالص. وعلى كل حال التهاب الحديد هي الذي دل عليه الدليل انصح هذا الحديث ويحمل على هذا على احد هذين النحملين اما انه لم

ثالثا والنهي عن مجاله الخاص او انه كان قبل النهي عن لبس الحديث هل حدثنا بالمتنى؟ المتنى محمد المتنى ابو موسى الزمن وزياذ بن يحيى والحسن ابن علي الفواهي عن سهل ابن حماد ابو عتاب عن سهل ابن حماد ابو عتاب عن ابيعة ابو داوود ماذا؟ ابو داود عن ياسر نعم ابن ابي فاطمة الدوسي حديث بني عبد الأشهل من السابقين الاولين هاجر الهجرتين وشهد المشاهد وولي بيت المال لعمر هناك في خلافة عثمان او علي عين. جماعة هذه هو الذي سقط منه الخاتم قال وردت الباري ان معي طيب هذا هو الذي سقط منهم خاتم في عهد عثمان اي لم يسقط من عثمان مباشرة فكيف ينسب السقوط الى عثمان رضي الله عنه

قال ورد في الفتح هذا هو الذي سقط منه الخاتم في عهد عثمان رضي الله عنه يقول اخذ من الشيخ الالباني في اداب الزفاف استدلت بحديث محققين على انه صحيح. ونقل عن ابن حجر انه يرى ان المنهي عنه هو الحديد السر الان هذا حدثنا المسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عاصم بن كليب عن ابي بردة عن علي رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وعلى

اله وسلم قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهداية هداية الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم قال ونهاني ان اضع كما في هذه او في هذه للسبابة والوسطى شك عاصم. ونهاني عن الحتية والمؤثرة ونهاني ان اضع الخاتم في هذه او هذه. بالسبابة والوسطى شك عاصم. ونهى عن قال ابو بردة فقلنا لعلي ما القسية؟ قال ثياب تأتي من الشام او من مصر فيها امثال الاترج. قال

شيء كانت تصنعه النساء لبعولته؟ حديث علي رضي الله عنه ان آآ الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال له قل له اللهم اهدني وسددني. فاذا بالهداية بداية الطريق وبالسداد سداد السهل

ومعنى ذلك ان الانسان عندما يقول اللهم اهدني يتذكر يخطر على باله بداية الطريق الحسي الذي هو الجادة هو الذي يسلكه الانسان ولا يزيد عنه ليسلم من الابرار ومن ومن ان يتيه ويظيع لانه اذا مسك الجادة وصل الى غاية بخلاف ما اذا خرج عنها فانه عرضة للضياع. وكذلك الهداية المعنوية التي فيها الحقيم يربطها بالقول بالهداية الحسية بداية الطريق. وذلك انه لا يسلم من افات الطريق ومن الذراع

اذا كان مسافرا الا اذا مثل الطريق. الطريق الحسي. فكذلك نفس الطريق المعنوي. فان فيه السلامة. كما ان الطريق توفي فيه السلامة في الطريق المعنوي ماسك بيده السلامة في مثل هداية الطريق المعقول بالمحسوس او المعنى المعنوي بالمحسوس. ما كان معنويا لما هو حسي لان ذلك يكون

يعني امكن في الفهم والادراك ولهذا يأتي تشبيه المعاني ليكون ذلك اوقع وليكون ذلك امكن. وهذا من هذا القبيل فهناك هداية خفية وهي هداية طريق الجادة وعدم الانصراف عنها يمن او يصعب. لان لا يحصل الضياع وهداية معنوية هداية افتراض مستقيم والخروج من الظلمات الى النور. وقد جاء في حديث في الهجرة كلام ابي بكر رضي الله عنه لما كان راتبا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان

ابو بكر معروفا عند كثير من الناس. والنبي صلى الله عليه وسلم لا يعرفه كل احد فكان بعض الناس الذين يلتقون بالنبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر معه يقول يا ابا بكر من هو من هذا الذي معك؟ فكان يقول هذا

طريق على هادي يهديه الطريق هو يريد هادي يهديه الصراط المستقيم وغيره يفهم انه دليل يعرف الطرق ويعرف اه الدروس وانه يعني اه خبير بالارض هل الجنة رياء؟ لان المتحدث والمتكلم يأتي بلفظ يريد منه شيئا هو السامع يفهم

اخر سيكون صادقا سيكون صادقا ولهذا يعني جاءنا في المعارض لمن دح عن كذب مثل عريض فمن دوحه عن كذب وقد جاء كثيرا في السنة استعمال عريض يعني في اه في اه

آ كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وكلام اصحابه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. ومن ذلك قصة ام سليم لما مات ابنها فقد جاء ابو طلحة وكان يعلم انه مريض وقد مات فخرجت روحه فلم تخبره حتى قدمت له العشاء وحتى آ نامت معه فحصل يعني اللقاء بينهما ثم بعد ذلك اخبركم ولكنه لما سألتها قالت لقد سكن نفسه وخذأ نفسه وقدأ نفسه لا يفهم انه يعني اذا ما يكون نائر النفس بسبب المرض وآ انه هداً نفسه وهي تريد انه واجب سكن نفسه كيف فراح؟ يعني ما عنده حركة وهو يفهم انه الاستراحة من المرض ومن يعني تعبهم او ماذا؟ حديث ابي هريرة رضي الله عنه فهو من هذا القبيل. وقوله فهو يقول اذكر لي البداية في بداية الطريق. يعني اربط بين ونعوي لان ربط المحسوب في ذهنه يعني يثبتته ويجعله اوقع في النفس واثبت في النفس بانه ما على قيادة على شئ مشاهد معين واذكر بسداد سداد التام. يعني كون الذي يرمي يسد السهم على الرهية. بحيث انه يعني آ يوجهه الى تلك الية لا يتحرك يعني لا يموت ولا يصلح حتى يصير بهدف وكذلك الانسان الذي على سداد وعلى اه اتجاه على شئ معين وملازمة في شئ معين اه يعني بين المعنى الحسي والمال المعنوي فيكون ذلك اثبت لنفسه واوقع في نفسه قل اللهم اهني وسدني واذكر بالهداية هداية الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم. قال ونهاني ان اضع الخاتم في هذه او في هذه او هذه يعني في السبابة والوسطى ان هذه اضع الخاتمة في هذه او هذه هي السبابة والوسطى. نعم شك عاقل؟ قال ونهاني عن القتلية والميسرة. يعني الذي شك في هذه او هذه هو عاصم له اه احد الرواة ونهاني عن البكية العطفية والميثرة هي لباس كان مضلعا يعني فيه خطوط عريضة ويعني يشبه الافرج يعني اما في اه شكله او في تجاعيده. لان يعني اه ليس املج وليس متساوي. وانما فيه وهو في دخول يعني يكون يشبهه يعني ذلك اللباس. يشبه هم ليش؟ حرير ولا شي من هذا اعوذ بالله من هذا كانت تصنعه النساء لبعولتهن ترى شئ كان تصنعه النساء لبعولتهن في وضعه على الركاب وعلى الفرس يعني فرق الفرس ان يكون لينا ويكون منحريا. يعني يكون لينا ويكون منحري المرء عدد من الاحاديث اللي فيها ذكر المياسر قال حدثنا مسدد اه الحديث وفي هذا في هذا الحديث يعني هذا ما فيه يعني شئ يتعلق ويترجمه لان ما فيه الا بيان الاصابع التي يعني اه ينهي عن التختم فيها. وليس في ذكر الحديث. هم قال حدثنا المسدد البخاري وابو داود المفضل في شئ من المفضل فقه اخرجته سنة عن عاصم كليب؟ عن عاصم ابن كليب وهو صدوق اخرجته البخاري؟ يعني قالوا مثل مقعدكم هذه؟ عن ابي بردة عن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين العاديين المهديين صاحب الجنة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه. وحديث اخرجته. يقول اخ ما هي الاصابع التي يلتفتني بها المعروف انه الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعني خاتمه في اه في خنفره جاء في بعض الاحاديث الاسرة وجاء في بعض هو الذي بجواره ما اعرف يعني ما اعرف يعني شئ ما اعرف فيه شئ ولكن والابهار الاصل هو نعم؟ قلت اذا ما ما اعلم يعني شئ يعني ما ما اعلم شئ من النصوص في هذا لكن معروف انك ختمت اخواني المرأة يجوز لها ان تلبس اي اصبع؟ نعم نعم اه ذكر العلماء على ان المرأة كان تلبس يعني في جميع اصابعها او في تعليق. نعم في الزينة قال اجمع المسلمون ان السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر واما المرأة فلا يتحكم في الاصابع كلها يقول الاخ ما حكم التختم مع السبابة او الوسطى يعني فيه فقلت الفجاء في انه لا يتختم هو يسأل عن هذا النهي على ماذا يحمل؟ ايه لماذا؟ يقول اخرج الحديث هذا في اللباس باب التختم بالابهام. هذا الاخير حديث علي في شي قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التختم في اليمين او اليسار قال حدثنا احمد هل التختم في الابهام؟ اقول شئ غريب يعني من غير يعني غير معروف ولا معدوم قال بعض ما جاء في التختم في اليمين او اليسار قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني سليمان ابن بلال عن شريك ابن ابي نمر عن ابراهيم ابن عبد الله ابن حنين عن ابيه عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال شريك واخبرني ابو سلامة عبدالرحمن ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يتختم في يمينه. ابو داود رحمه الله تخطم في اليمين او الشمال اي هل تحكم يكون باليد اليمنى او اليد اليسرى؟ يعني في ذلك وصحت الاحاديث في هذا وفي هذا. في اليمين وفي الشمال وقد قال النووي انه انه اجمع العلماء على جواز التختم باليمين او الشمال. وانما الخلاف ايها افضل وايها اولى هل يكون باليمين او يكون بالشمال؟ فقال ان المالكية عنده من افضل الشمال. وعند اصحاب هذه الشافعية في اليمين وعلى كل الامر في ذلك واسع ما دام ثبت في السنة في هذا وفي هذا فسوا ان تخطم باليمين او بالشمال. وقد اورد ابو داود حديث حديث علي حديث علي ابن ابي طالب نعم حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال اه كان النبي صلى الله عليه وسلم

كان يتقدم في يمينه ان الاسلام كان

كان يتحكم في يمينه يعني انه يجعل خاتمه في يمينه. اي في الخنفر يدل على التقدم باليمين وثبوت التحكم به من فعل هذه صلى الله عليه وسلم قال حدثنا احمد ابن صالح احمد ابن صالح في مصر ثقة في صحيح البخاري وابو داوود عن ابن وهب عن نوح لعبد الله بن وهب اخرج الستين من سليمان ابن بلال

ثقة اخرجه اصحابه شريك ابن عبد الله ابن ابي همام وهو ثقة وهو صدوق في وقتها صدوق يخطى اخرج حديثه الفتنة الا تله فقد اخرج له الشماثل. الا الترمذي فقد اخرج له الشماثل. هو الذي روى

حديث الحديث عند البخاري الذي يتعلق بالسرء والمعراج الذي فيه اوهام كثيرة وكلها نسبوها الى اه شريك. وفي غير ثابتة. وغير صحيحة. ذكرها ابن كثير في تفسيره. في اول سورة

كذلك ذكرها يعني بعض اهل العلم يعني وقالوا انها من اثار شريك وهذا ممن هدل على البخاري. البخاري في صحيحه حديث الاسم.

وفيه اوهام وكلها يعني الاوهام يعني الحمل فيها على سبيل الاوهام الذي فيه الحمل فيها على شرك ابن عبد الله هذا انها من الفان بل حافظ ابن حجر لما يعني اجاب عن الاحاديث في اختباره وفي مقدمة نص وكان هذا من جملة الاشياء التي الاشياء اليسيرة اللي ما كان جواب عليها واضح لان كثيرا من من فقد على البخاري الاجابة عنها سهلة

الحق مع البخاري وليس على من اعترض عليه والذي آآ ما عنه جواب في غاية الندرة وهذا منه. وهذا منه. اما مسلم رحمه الله فانه روى حديث شريف ولكنه ما ذكر الاخوة لانه ذكره آآ من رواية محمد ابن سيرين

الف وآآ فيما رواه من رواية شريف ولم يسق لفظه بل قال فزاد ونقص وقدم اخذه. ان زاد ونقص محمد البخاري هو الذي فق لفظه وفيه اوهام يعني جعلوها من شريك وشريكة من عبد الله بن ابي نهر وابن ابي نامر متفق مع شريك ابن عبد الله القاضي النخعي

الكوفي

الا ان هناك مشهور بانه قومي وغير مشهور بانه ابن ابي نذر. فكلهم ممن هو قسمه واسم ابيه ما يقال له متفق المتفق والمفترض ان تتناقش مع الرواة واثناء اباهم وتختلف اشخاصهم. تختلف

احاطهم ولا يلتفت الامر فيهما لان طلقتهما متباعدة. لان طبقة هذا من طبقة التابعين اما ذات طبقة متأخرة من طبقة آآ الشيوخ ابي داوود او شيوخ شيوخه وان هذا من طبقة التابعين اللي يروي عن الصحابة البشرية

ابن عبد الله بن عليان عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين. ابراهيم بن عبد الله بن حنين ثقة اخرجه لاصحابه في ستة. عن ابيه. عن ابيه وهو الفقه في ستة. العلي

عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقد مر ذكره ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ذكر طريقة اخرى عن شريك ولكنها مرسله عن ابي بكر عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه في يمينه انه كان يتختن

جميلة. الاولى والمتصلة والثانية مرحلة قال حدثنا نصر ابن علي قال حدثني ابي قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يتختن

في يساره وكان خفه في باطن كفه. ثم اراد ابو داوود حديث ابن عمر حديث ابن عمر اني لم كان يتقتل في يساره فكان فصله في داخل كفه. يعني الذي فيه نقش والكتابة يكون من الداخل

ان كان في كنانة وهذا يدل على ان يكون في الشهادة. وهذا يعني المضاف الى فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فيجمع بين ما جاء في اليمين وما جاء في الشمال. لانه يكون احيانا كذا واحيانا كذا. يعني

انه يكون احيانا كذا واحيانا كذا. والالباني قال انه شاذ لان يعني آآ كونه في اليمين. اما جاء في اليمين. ولكن يعني آآ التحكم بالشمال ثابت وهذا طريق طريق مستقيم وهناك احاديث اخرى جاءت من غير هذا الطريق ومنها حديث في مسلم

لانه كان في في يساره عن رضي الله عنه ذكره عن المعبود حديث اخر عند المساجد كلها تدل على انها كان الحديث وكذلك في صحيحه من حديث ثابت عن انس ابن مالك رضي الله عنه كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصري

من يده اليسرى انا اريد ان استدرك عنها اللي ذكرته. آآ البخاري اورده حديث آآ حديث آآ الاسراء ثابت ثابت وهو عن محمد ابن سيرين ان يقف عن عمل كريم ويعني المسلم ذكره عن محمد ابن سيرين ثم احال عن طريق ثابت ثم

طريق شريك واحال على رواية ثابتة صحيح مسلم ان عن انس كان في خلطة في يده كان يخاف على اسمه في حديث صحيح واخرج الترمذي من حديث جعفر بن محمد عن ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما لكن في حديث عن النسائي

انس اعتاد عن انس قال كآني انظر الى بياض خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في اصبعه اليسرى ورجال اسناده محتج بهم في الصحيح كل هذا كما قال يعني النووي اجمع العلماء على جواز تحكم في اليمين والشمال وانما خلاف ايهما افضل

قال ايهما اولى هذه الامة؟ ما يحتج بحديث عائشة كان يجيبه الصيام اليمين ولكن على اساس ان ما جاء كل من هو ثابت الذي يكون في يد واحدة قال حدثنا نصر بن علي نصر بن علي الجعفري اخرجه في ستة وهو ممن وافق اسمه

ايش مجده واسم ابيه اسمه ابي جده بن علي بن نصر بن علي اسمه وجده وابوه وافق جده ابيه عن ابيه وهذا من الاسماء التي تتكرر يعني اسماء تدور على ابوه وهكذا خسر يعني اثنين

تعاقبا وكثيرا موجود في هذا الزمان يعني هذه التسلية يعني الواحد يسمي باسم ابيه وكل واحد يسمي باسم هذا في الفرع اثنين يتعاقبان ثمانية عقبات فلان ابن فلان ابن فلان يعني عشرة اسماء او اه

ثمانية اسماء كلها يعني للتعاقد من البر له وجه؟ ما اعلم له شيء يعني عشان يذكر ابوه ما يذكر ابوه الا الا بتسمية ابنه يذكره يقول بدون ما يذكر ابنه

آآ قلنا عن ابيه نصر بن علي عن ابيه ابوه آآ علي بالنصر مم ابن علي عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن ابي رواد وها اه اخرج البخاري تعليقا واصحاب البخاري تعليقا واصحاب سنن النافع والنافع والفقهاء واصحاب الفتنة

صحابي جليل آآ احد العبادة الاربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول اخونا مع ان اللباني رحمه الله قال فيه انه شاب لكنه رجع في مختصر الشمائل صفحة اثنين وستين وفي الارواء في التاسع فقال لا يجوز الامران اليمين والشمال قال قال ابو داوود قال ابن اسحاق واسامة يعني ابن زيد النافع باسناده في يمينه. ابو داوود اه قال ابو داوود واسامة يعني ابن زيد النافع باسناده في يمينه. يعني هل طريق اخرى؟ في طريق اخرى عن عن شيخين عن يعرضون عن نافع وقالوا يمينه بدل شماله يمينه يعني بدل شماله هذا ابو داوود خال ابو اسحاق. اسحاق صدوق البخاري تعليق المسلم. واسامة ابن زيد الليثي ثقة صدوق يهين. صدوق يهين مخرج لكم

النافع باسناده النافع باسناده الاخوان يقول اختلفنا في الخنصري والمنصر ايهما هما؟ فنرجو من الشيخ ان يشير باصابعه. الخنفر الخنفر هو الاصبع صغير اثر الاصابع والمنفذ هو الذي يليه هي الوسطى ثم السبابة ثم الابهام وانا ذكرت يعني في درس المرأة عندما يعني جاءت اقليم الاظهار ان بعض الفقهاء يقول انه يخالف عندما يقص كفارة في اليد اليمنى يبدأ بالخنفر ثم الوسطى ثم الابهام ثم يرجع الى البنصر ثم يحكم بالسبابة

هو ترتيب الحروف خوافت. خوابث. الخال الخنفر وهي اخر الاصابع. ثم بعدها الواو وسط يتجاوز السبابة من البنشر. ثم الالف للابهام. ثم يرجع الى البنصر ثم يخدم مثل الذبابة فالخال هي الاولى يعني كلمة حوادث هذه

الخفية الاولى واليسرى او خشب. انخشب يعني يبدأ بالابهام يعني عكس اليمن. يبدأ بالابهام ثم الوسطى ثم الخاسر ثم يرجع للسبابة ثم يختتم بالبنك وكذلك الذي يليه ثم الوسطى ثم السبع ثم الادهن

حدثنا هناد عن عبده عن عبيد الله عن نافع ابن عمر ويقولون في المثل تعقد عليه الخنافر يعني الشيء الذي يعني يعني يهتم به ويظهر به ولا يفرط فيه فقامت تعقد عليه الخناسي. يعني

لشده ومسكه قال حدثنا هناد عن عبده عن عبيد الله عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يلبس خاتمه في يده اليسرى. ثم عرض هذا الاثر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما

انه كان يربط خاتمه بيده اليسرى. نعم هذا حدثنا هناد عن ابن السري المشتري ثقة اخرجه حديث البخاري ومسلم واصحاب السنن ابن عبده ابن سليمان وثقة اخرجه اصحابه عن عبيد الله عن عبيد الله وهو ابن عمر العمري المصغر ابن عمر وقد رويتهما